

S

الأمم المتحدة

# مجلس الأمن



Distr.  
GENERAL

S/24443  
14 August 1992  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

رسالة مؤرخة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٢ موجهة  
من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أحيل إليكم طيه تقرير الرئيس التنفيذي للجنة الخاصة عن بعثته إلى العراق . لقد جرى تنفيذ هذه البعثة ، كما ورد في رسالتى المؤرخة في ١٥ تموز / يوليه ١٩٩٢ التي وجهتها إليكم ، بهدف ضمان الدخول فوراً ودون إعاقة إلى المرفق الذي حدّدته اللجنة وموافقة العراق على الوفاء التام بجميع التزاماتها الناشئة عن قرارات مجلس الأمن ذات الصلة .

بطرى بطرى غالى

.../..

160892 140892 140892 ٩٣(٩٢) ٩٢-٣٨١٦٠

مرفق

تقرير عن بعثة الرئيس التنفيذي  
للجنة الخامسة إلى العراق

مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم إلى مجلس الأمن ، عن طريق الأمين العام ، بـالإشارة إلى الرسالة المؤرخة في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام . وقد نشأت هذه البعثة نتيجة رفض العراق في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ وما بعده السماح لفريق تفتيش بالوصول إلى موقع حدوده اللجنة الخامسة وفقاً للفقرة ٩ (ب) ١١ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) .

أولاً - البعثة

٢ - كان يرافق الرئيس التنفيذي للجنة الخامسة ، السيد رولف ايكوس ، كل من السيد دوغلاس انجلوند ، والسيد تيم تريفان ، والستة آليس هكت .

ثانياً - خط الرحلة والمجتمعات

٣ - وصل الرئيس التنفيذي إلى بغداد في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٦ . وعقد اجتماعين مع وزير الدولة للشؤون الخارجية في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٦ ، واجتماعين في اليوم التالي مع وزير الخارجية ونائب رئيس الوزراء . وغادر الرئيس التنفيذي بغداد بعد ذلك مباشرة .

٤ - وحضر الاجتماعات عن الجانب العراقي المسؤولون التالية أسماؤهم :

١٨ تموز/يوليه ١٩٩٦

الساعة ٩:٠٠ - ١٢:٠٠ و ١٨:٠٠ - ٢١:٠٠

وزير الدولة للشؤون الخارجية	السيد محمد الصعاد
رئيس هيئة الطاقة الذرية في العراق	الدكتور حماد عبد الخالق
مؤسسة الصناعات العسكرية	اللواء عمر محمد رشيد
وكيل وزارة الخارجية والممثل الدائم المعين من العراق لدى الأمم المتحدة	السيد نزار حمدون

١٩٩٣ تموز / يوليه

(٤) الساعة ٩/٣٠ - ١١/٠٠

وزير الخارجية  
وكيل وزارة الخارجية والممثل الدائم المعين  
من العراق لدى الأمم المتحدة

السيد احمد حسين  
السيد نزار حمدون

(ب) الساعة ١١/٣٠ - ١٤/٠٠

نائب رئيس الوزراء  
وكيل وزارة الخارجية والممثل الدائم المعين  
من العراق لدى الأمم المتحدة

السيد طارق عزيز  
السيد نزار حمدون

### ثالثا - العرف الأولى من جانب البعثة

٥ - في الاجتماعات ، أبلغ الرئيس التنفيذي المسؤولين المذكورين أعلاه بالرقم المأمور ١٥ تموز / يوليه ١٩٩٣ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام والتي يذكر فيها أن الغرض من الزيارة هو كفالة الدخول الفوري والكامل إلى المكان الذي حدّته اللجنة الخامسة (في بغداد) ، والحصول على تعهد من العراق بتنفيذ جميع التزاماته طبقاً لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة .

٦ - وذكر الرئيس التنفيذي أن الموقع قد حُدد لأن اللجنة الخامسة تخش ، ولخشيتها ما يبررها ، من أن المكان به مواد لها صلة بالفرع جيم من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) . وقد طلب فريق التفتيش الذي أوفدته اللجنة الخامسة في ٥ تموز / يوليه ١٩٩٣ دخول المكان . وذكر الرئيس التنفيذي أن رفع العراق السماح بإجراء عملية التفتيش يتعارض مع التزام قانوني واضح ومطلق على العراق بموجب القرارات ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١) .

٧ - وأشار الرئيس التنفيذي إلى البيان المأمور ٦ تموز / يوليه ١٩٩٣ (S/24240) الذي أصدره رئيس مجلس الأمن نيابة عن أعضاء المجلس . وفي البيان ، وصف أعضاء المجلس رفع العراق السماح بالدخول بأنه انتهاءً مادي وغير مقبول لحكام القرار ٦٨٧ (١٩٩١) الذي أرس وقف إطلاق النار . وطلب أعضاء مجلس الأمن أيضاً أن يوافق العراق فوراً على السماح لمفتشي اللجنة الخامسة بدخول المكان . وأكد الرئيس التنفيذي من

جديد هذا الطلب ، وذكر أنه ما لم يتم تدارك الموقف فإنه قد ينشأ موقف قانوني جديد بالنسبة لترتيب وقد إطلاق النار . وذكر الرئيس التنفيذي أن الإعاقات من جانب العراق تمثل تحدياً لسلطة مجلس الأمن ، وشدد على أن موقف عدم التعاون الذي يتتخذه العراق في هذه الحالة يؤخر تنفيذ القرار الذي أطلقته ويؤجل كذلك التاريخ الذي يمكن فيه للجنة الخاصة أن تبلغ بأن العراق قد امتنع أساساً للتزاماته . واعتبر الرئيس التنفيذي أن الوضع الحالي بالغ الخطورة وحذر من أنه قد يؤدي إلى نتائج خطيرة ، بل وماساوية ، بالنسبة للعراق . وذكر أنه ما من أحد يتمسّ ذلك .

#### رابعاً - رد العراق على قول البعثة

٨ - قدم ممثلو العراق ، في كل المجتمعات الأربع ، وجهة نظر منسقة عن موقفهم . وكانت حجة العراق القانونية أنه لا يمكن استخدام قرارات مجلس الأمن المتخذة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة كي يُفرض ضد إرادة إحدى الدول الأعضاء شروط تمر سيادتها الوطنية . وبناءً على هذا ، لا يقبل العراق القول بأن قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ و ٧٠٧ (١٩٩١) يفرضان التزاماً على العراق بأن يتبع وصول البعثة الخامسة إلى أي مكان في العراق دونها عائق .

٩ - كما أن مسألة تفتيش مبنى وزارى لها أهمية رمزية . فهذا المبنى هو رمز لسيادة العراق . وهذا هو السبب في الحيلولة دون الوصول إلى المرفق المذكور الذي هو مقر وزارة الزراعة والري . إذ أن السماح بتفتيش مبنى الوزارة سيخلق سابقة بشأن الوصول إلى المباني الوزارية المركزية وغيرها من المواقع الحساسة سياسياً ، وهو أمر لا يمكن قبوله بهمه انتهاكاً لسيادة العراق .

١٠ - وأفاد ممثلو العراق كذلك بأن ذاك المبنى لا يحتوي على أي شيء له علاقة بالمواد والأنشطة المحظورة بموجب الفرع جيم من القرار رقم ٦٨٧ (١٩٩١) .

١١ - وأعلن ممثلو العراق أنه في وسع اللجنة ، إذا ما قبلت بحل يقبله العراق ، أن توافق جميع أنشطتها في العراق بشكل اعتيادي . ورد الرئيس على وجهات النظر المقدمة بما يلي :

(١) لا بد من رفع التبرير القانوني الذي قدمه العراق ، نظراً لأنه لا يتفق والمادة ٢ (٧) من ميثاق الأمم المتحدة . فالقراران ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١) ، وكذلك

القرار ٧١٥ (١٩٩١) ، اتخذت جميعها بموجب الفعل السابع ، ولذلك فهي ملزمة للعراق في جميع الاحوال .

(ب) لقد منحت اللجنة الخاصة حقوقا بعيدة المدى بموجب القرارات المذكورة . بيد أن تلك الحقوق تستعمل بمنتهى الحرص ومع احترام ما قد يكون لدى العراق من مصالح قانونية . وسياسة اللجنة هي أن تتحترم سيادة العراق ووحدة أراضيه إلى أقصى حد ممكن .

(ج) في رفق العراق السماح للجنة بالتحقق من صحة إنكاره وجود أي شيء له علاقة بالمواد المحظورة بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ، ما يزيد من قلق اللجنة .

#### خامسا - مناقشة الكيفيات

١٢ - رغم أن ممثلي العراق قد أكدوا موقف حكومتهم الأساسي ، فإن نائب رئيس الوزراء قد دخل أيضا في مناقشة تتعلق بكيفيات ايجاد ما أسماه بحل مشكلة . واقتصر أن يسمح للفريق من خبراء الأسلحة ، ومن ينتهيون إلى بلدان محايضة وبلدان غير منحازة في مجلس الأمن ، بالاطلاع ، بشكل مستقل عن اللجنة الخاصة ، بتفتيش كامل للمبنى .

١٣ - وقال إنه لا ينبغي أن يتم التفتتني في إطار قرارات مجلس الأمن ، ولكن يمكن للفريق أن يقدم تقريرا إلى المجلس مباشرة مستقلة عن اللجنة . وبعد أن أشار السيد ايكوني إلى أن فكرة إثارة مجلس الأمن ، بوصفه طرقا تنفيذيا ثالثا ، بالإضافة إلى اللجنة الخاصة والحكومة ، سبق أن اقترحتها الحكومة إبان اجتماع مجلس الأمن في ١١ و ١٢ آذار / مارس ١٩٩٣ ، ولكنها رُفضت بشدة ، وعدل نائب رئيس الوزراء اقتراحه بحيث يشمل أي بلد محايض أو غير منحاز .

١٤ - وأجاب الرئيس التنفيذي بأن هذه الفكرة يمكن النظر فيها بشرطين : (أ) الاطلاع بالتفتيش في إطار قرار مجلس الأمن ؛ (ب) أن تشهد اللجنة بأن الخبراء يتسمون بالكفاءة وبأنهم مدربون جيدا وأن تقوم هي بإعطائهم المعلومات اللازمة . ومن الممكن للجنة أيضا أن تستعين بفريق المفتشين الحالي بفريق جديد .

١٥ - ولم يكن يومئذ نائب رئيس الوزراء أن يقبل أيا من هذه الاقتراحات . وأعلن السيد ايكوني أن اقتراح الحكومة مرفوض من قبل اللجنة ، وأنه على اقتناع بأن المجلس

سيرفضه أيضا . ومن ثم ، أشار بعدم تقديماقتراح ، ولكنه وعد ، في حالة إصرار الجانب العراقي ، بعرضه على المجلس .

١٦ - غير أن السيد ايكون ، بفية تجنب المواجهة ، وفي محاولة منه لإنهاء هذا المأزق بصورة تكون حلاً مشرفاً ، وضع الخطوط العريضة لإجراءات أخرى لتحديد ما إذا كان المرفق يحتوي على أي شيء له صلة بقرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ (١٩٩١) . وكان رد فعل العراق على تلك الاقتراحات غير حاسم .

#### سادسا - ملامة الموظفين

١٧ - أشار الرئيس التنفيذي مسألة أمن الموظفين . فالحالة الراهنة ليست مقبولة . وقد وقع عدد من الهجمات على موظفي ومرکبات لجنة الأمم المتحدة الخامسة اتخذت طابع حملة منسقة تنسيقاً مركزياً . وقد كان هناك تعهد من العراق في تبادل الرسائل بين الأمم المتحدة وال العراق في ١٤ أيار / مايو ١٩٩١ . ويتحمل العراق مسؤولية حماية موظفي وممتلكات لجنة الأمم المتحدة الخامسة . ورد العراق بأن هذه الحوادث كانت تعبيراً عن استياء الشعب العراقي من الأمم المتحدة بسبب الجراءات . فالعراق مخلص في رغبته في حماية اللجنة . ومتضاعفة الترتيبات الأمنية . إلا أنه نظراً للقوة المشاعر لدى السكان ، فإن السلطات لا تستطيع أن تضمن أنها متكون قادرة دوماً على كفالة ملامة موظفي اللجنة .

#### سابعا - مسائل أخرى

١٨ - وتقدم الجانب العراقي بشكاوى مفادها أن تقارير اللجنة الخامسة لم تكن متوازنة وأن فرقة التفتيش تضم عدداً من مواطني الولايات المتحدة أكبر من اللازم وأن اللجنة قد كشفت من استخدام الطائرات العمودية في العراق .

١٩ - ورد الرئيس التنفيذي بشأن الشكاوى المتعلقة بالتقارير لا تستند إلى أساس لأن تقارير اللجنة المقيدة إلى مجلس الأمن عن انتشار العراق للأحكام ذات الصلة تتضمن عرضاً كاملاً للإنجازات والنتائج بالنسبة للفترة التي تقطيها . بيد أن هذا الأمر يوضع دوماً إلى جانب عرض النواقص والمسائل المتعلقة المتبقية .

٢٠ - أما الحاجة إلى الخبرة المتخصمة المتوفرة في فئات الأسلحة والقدرات البيولوجية والكييمائية والتلوية ، فقد جعلت من الضروري اللجوء إلى العدد القليل

جداً من الدول التي تمتلك المعرفة الكافية في هذه الميادين ، ومن ثم فقد تعين على اللجنة ، في مناسبات عدة ، أن تستخدم خبراء من الولايات المتحدة التي تمتلك كفاءة كبيرة فيما يتعلق بالأملحة ذات الصلة .

٢١ - ويهدف الاستخدام المتزايد للمراقبة بالطائرات العمودية إلى تفطية عدد كبير من المواقع والإعداد لأعمال الرصد والتحقق في العراق في المستقبل .

#### ثامناً - احتياجات بعثة الرئيس التنفيذي

٢٢ - لم تتمكن بعثة الرئيس التنفيذي من الحصول على حق فريق التفتيش الموجود خارج وزارة الزراعة في الدخول بصورة كاملة ودون أي عائق على النحو المطلوب في البيان المؤرخ في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٢ الصادر عن رئيس مجلس الأمن بالنيابة عن أعضاء المجلس . ولم تحصل على موافقة العراق على الوفاء بجميع التزاماته بموجب جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة . وحصلت من العراق على اقتراح بدخول خبراء مستقلين إلى الموقع للتحقق مما إذا كان يحتوي على أي مواد تتصل بقرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) ، إلا أنها أشارت إلى أنه يمكن أن ينظر في الاقتراح بصورة جدية إذا تم إجراء التفتيش تحت إشراف مجلس الأمن وشهدت اللجنة بكفاءة الخبراء وبأنهم مدربون جيداً وأعطتهم اللجنة المعلومات اللازمة . وتم النظر في نهج أخرى لوضع حد لهذا المأزق .

-----